وزارة الاقتصاد والمالية

مجلة المالية

العدد 18 - نونبر 2012

ملف

- الحكامة الجيدة في تدبير المالية العمومية

أنشطة الوزارة

- أشغال الملتقى الدولي السادس للمالية العمومية

خدمات

- « دعم » : خدمة للمساعدة على الاستعمال الأمثل للمنظومة الإعلامية الجمركية

المالية

مجلة وزارة الاقتصاد والمالية

مدير المجلة : حميد شعيبي، مدير الشؤون الإدارية والعامة

مدير التحرير : محمد الخرمودي، نائب مدير الشؤون الإدارية والعامة

رئيسة التحرير : بثينة البنيوري، رئيسة مصلحة المنشورات

المسؤولة عن التحرير : حنان بوجندار، رئيسة قسم التواصل و الإعلام

هيئة التحرير : كريم ابن يعقوب، فتيحة الشادلي، شهرزاد بوعلي، حنان الإدريسي

لجنة النشرات : ممثلوا مديريات الوزارة والهيئات التابعة لها

التصميم الإشهاري : عبد الصمد بنار

الطبع : مديرية الشؤون الإدارية والعامة

التوزيع : حنان حلواش، خالد سويسي

مديرية الشؤون الإدارية والعامة

شارع محمد الخامس، الحي الإداري
شالة - الرباط

الهاتف : 29 / 25 72 67 37 05 (212)

الفـــهـــرس

افتتاحية
3

ملف
الحكامة الجيدة في تدبير المالية العمومية

- برنامج توأمة لتعزيز دور المفتشية العامة للمالية في ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة 4
- حكامة المؤسسات و المنشآت العامة : حصيلة و آفاق 5
- عقد برنامج بين الدولة والصندوق المغربي للتقاعد(2011-2013) : تجسيدا للحكامة الجيدة من أجل مواصلة تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة 9
- دور الجهوية المتقدمة في تعزيز الحكامة المحلية 12

أنشطة الوزارة

- شفافية المالية العامة : نحو نموذج جديد 15
- حسن السيرة الضريبية في ظل المقاربة الجديدة للتصنيف 18
- الملتقى الدولي الأول حول «القروض الصغرى بالمغرب» 19
- مجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد يعقد دورته الثانية 21

خدمـات

- «دعم» : خدمة للمساعدة على الاستعمال الأمثل للمنظومة الإعلامية الجمركية 22
- المفتشية العامة للمالية تشارك في دورات تكوينية تخصصية 23

منبر حر

- الاقتناءات العقارية بالتراضي لفائدة الدولة 24

معطيات

- تواصل النمو الاقتصادي الوطني على الرغم من ضعف أداء بعض القطاعات جراء تباطؤ الاقتصاد العالمي 26

افتتاحية

«الحكامة» أو «حسن التدبير» كما يطلق عليه البعض، من باب تسمية الكل بالجزء، مصطلح بـدأ يروج له انطلاقا من نهاية التسعينيات (أول مرة سنة 1998)، يستعمل للدلالة على نفس المفهوم مصطلح «حسن التدبير» أو «القيادية الجيدة». و يعرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنه «نسـق جديـد مـن العلاقات والمساطر والمؤسسات التي تتمفصل بها مصالح المجموعات والأفراد، وتمارس الحقوق والواجبات، وتفك الخلافات والنزاعات، يقوم على تذويب التراتبية وتشجيع التشارك بين المسيرين والمساهمين وحسن التنظيم وتوزيع المسؤوليات وصقل القدرات ودعم التواصل داخليا و خارجيا، وبذلك فهو يعني التدبير الذي يجمع بين الفعالية والتدبير الديمقراطي للشأن العمومي».

«الحكامة الجيدة» أصبحت كذلك إطارا تحليليا للسياسات العمومية، من زاوية مدى التزامها بمبادئ الشفافية والمسؤولية ومشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات المعنيين بها.

هذا الاطار التحليلي يمكن تنزيله، على المجالات المختلفة والسياسات العمومية المختلفة، قطاعية كانت أم ترابية.

وإذا كانت الحكامة الجيدة مطلبا أساسيا لازم مجموع فصول الدستور الجديد، فإنه على المستوى المالي قد تكرس باعتماد التدبير الرشيد والناجع للموارد العمومية خاصة على المستوى المحلي وإرساء مقومات الشفافية والمسؤولية والمحاسبة حيث حدد الفصل 154 من الدستور المبادئ الأساسية للحكامة المالية الجيدة في معايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، كما ألزم الفصل 155 أعوان المرافق العمومية باحترام القانون، الحياد، الشفافية، النزاهة والمسؤولية، كما أصبحت المرافق العمومية ملزمة بتقديم الحساب عن تدبيرها للأموال العمومية وأصبحت تخضع للمراقبة والتقييم (الفصل 156).

مواكبة منها لهذا الموضوع، يتناول ركن «ملف» ، عددا من المواضيع ذات الصلة ، حيث يتطرق لحصيلة وأفآق حكامة المؤسسات والمنشآت العامة، ويناقش مساهمة الجهوية في تحسين تدبير المالية العمومية ويبرز دور المفتشية العامة للمالية في تعزيز مبادئ الحكامة الجيدة.

ركن «أنشطة الوزارة»، حاول تسليط الضوء على أشغال الملتقى الدولي للمالية العمومية الذي انعقد بتاريخ 07 و 08 شتنبر 2012.

برنامج توأمة لتعزيز دور المفتشية العامة للمالية في ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة

في إطار تفعيل برنامج الشراكة الذي يربط المملكة المغربية مع الإتحاد الأوربي، عملت المفتشية العامة للمالية على عقد توأمة مع كل من المفتشية العامة للمالية بفرنسا والبرتغال. يروم هذا البرنامج ترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة وتخليق الحياة العامة ومحاربة الفساد وحماية المال العام، إضافة إلى الرفع من المهنية في مجالات الإفتحاص، والتدقيق وتقييم السياسات العمومية.

يعتبر هذا المشروع ثمرة عمل تشاركي ساهم فيه بالإضافة إلى الإتحاد الأوربي كل من وزارة المالية كمنسق وطني والوحدة المكلفة بتدبير مشاريع التعاون الممولة من طرف الإتحاد الأوروبي والتابعة لوزارة الخارجية والتعاون للمملكة المغربية.

تنقسم الأهداف المتوخات من هذا البرنامج، إلى أهداف عامة وأخرى خاصة. بالنسبة للأهداف العامة، فإنها تتلخص في مواكبة المغرب لمسلسل تحسين قدراته المؤسساتية من أجل التأقلم مع متطلبات و مقتضيات الحكامة الجيدة في مجال المالية العمومية وتخليق الحياة العامة وتطوير الإدارة العمومية، إضافة إلى الرفع من المهنية في مجالات الإفتحاص، التدقيق وتقييم السياسات العمومية تطابقا مع المراجع الدولية في هذا الميدان.

أما الأهداف الخاصة، فتتمحور حول التطوير والرفع من مهنية المفتشية العامة للمالية في مجالات الإفتحاص والتدقيق والتقييم مع الأخذ بعين الإعتبار التطورات التي تعرفها مؤخرا المالية العمومية وتحديث الإدارة العمومية، كما تمكن المفتشية العامة للمالية من الآليات والأدوات الكفيلة بتدعيم تموقعها كمؤسسة عليا للتدقيق والافتحاص والتفتيش في مجال المالية العمومية وتقوية قدراتها على تقييم السياسات العمومية.

و ستعطى الانطلاقة الرسمية للمشروع خلال شهر نونبر بمقر وزارة الاقتصاد و المالية حيث سيترأس مراسيم هذه الانطلاقة السيد نزار بركة، وزير الاقتصاد و المالية.

تفعيل برنامج التوأمة

المسؤول عن تسيير المشروع : وحدة دعم برنامج الدعم لتنفيذ مخطط العمل المغرب-الاتحاد الأوروبي

تسير هذه الوحدة جميع أنشطة البرنامج و هي الهيئة المسؤولة عن تسيير هذه التوأمة، يخول لها تسير طلبات العروض والتعاقد و الأداء اعتمادا على إجراءات الفحص اللامركزي المحددة في الدليل العملي لإجراءات العقود الممولة من الميزانية العامة للاتحاد الأوروبي في إطار برامجها الخارجية.

- **المستفيد من المشروع: المفتشية العامة للمالية**

باعتبار المفتشية العامة للمالية المستفيدة من المشروع، فهي مسؤولة عن الجوانب التقنية الخاصة بتهيئة وتطبيق و كذا متابعة المشروع.

- **لجنة قيادة المشروع**

ستشكل لجنة لقيادة المشروع تعمل على عقد اجتماعات فصلية طوال مدة المشروع.

- **برنامج تفعيل المشروع**

بداية أشغال المشروع : نونبر 2012

مدة تفعيل المشروع : 24 شهرا

الميزانية المخصصة للمشروع : 1200000 أورو ممولة من الاتحاد الأوروبي.

المصدر: المفتشية العامة للمالية

الحكامة الجيدة في تدبير المالية العمومية

حكامة المؤسسات و المنشآت العامة : حصيلة و آفاق

تقوم استراتيجية مديرية المؤسسات والمنشآت العامة، الهادفة لتجسيد منطق ربط المحاسبة بالمسؤولية، على آليات عدة منها الميثاق المغربي للممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة وتفعيل آلية تعميم وملاءمة المراقبة وتوضيح السلطات داخل المنشأ ة العامة.

في إطار تنزيل مقتضيات الدستور المتعلقة بربط المسؤولية بالمحاسبة وتفعيل البرنامج الحكومي الذي يهدف إلى تحسين نظام حكامة المنشآت والمؤسسات العامة وتقوية فعالية مراقبتها من طرف الدولة يتم العمل على إصلاح منظومة الحكامة والقانون المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على هذه المؤسسات نظرا للدور الريادي الذي تلعبه في مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ببلادنا من خلال مساهماتها في تنفيذ السياسات العمومية وإنجاز المشاريع المهيكلة وتوفير الخدمات الأساسية وجلب الاستثمارات الخارجية والوطنية.

<u>تطبيق الممارسات الجيدة للحكامة في المنشآت العامة:</u>

الميثاق المغربي للممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة.

تماشيا مع متطلبات الربط بين المسؤولية والمحاسبة وتعزيز الشفافية والنجاعة، تم إعداد الميثاق المغربي للممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة بالاعتماد على أحسن المعايير الدولية في مجال الحكامة الجيدة. وقد تم تقديم هذا الميثاق رسميا خلال الندوة التي نظمتها كل من وزارة الاقتصاد والمالية والوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة يوم 21 مارس 2012 بحضور فاعلين وشركاء ومؤسسات عمومية.

وقد وجه السيد رئيس الحكومة يوم 19 مارس 2012 منشورا إلى جميع أعضاء الحكومة يدعوهم فيه إلى تعميم الميثاق المذكور وتفعيل مقتضياته، كما يحث هيآت حكامة المؤسسات والمنشآت العامة على إعداد مخططات لتحسين الحكامة والسهر على حسن تطبيق هذا الميثاق.

ويهدف هذا الميثاق إلى :

- نشر وتكريس الممارسات الجيدة لحكامة المنشآت العامة ؛
- الرفع من مستوى أداء وجودة خدمات المؤسسات والمنشآت العامة ؛

- ترسيخ قيم وممارسات الإعلام والشفافية والتواصل ؛
- ترسيخ ثقافة المساءلة ؛
- مساعدة المنشآت والمؤسسات العامة على تطوير أدائها وتنافسيتها وكذا نموها ؛
- تحسين علاقاتها مع شركائها وتعزيز مناخ الثقة مع الأطراف الأخرى المعنيّة.

ويتضمن الميثاق المذكور أعلاه مبادئ وتوصيات ومناهج وسلوك تتعلق بالمسؤولية والشفافية والفعالية والتخليق والانفتاح. كما يحدد الممارسات التي يتعين اعتمادها من أجل تقوية دور ومهنية المجالس التداولية لهذه الهيآت وتجسيد مبدأ الربط بين مسؤولية المسيرين والمحاسبة وكذا تحديث أدوات تسيير المنشأة وتعزيز الشفافية والتواصل والتشاور.

لقد تم إعداد ميثاق الممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة وفق مقاربة تشاركية جمعت ممثلي بعض المنشآت والمؤسسات العامة وكذلك مجموعة من الفاعلين المعنيين كالاتحاد العام لمقاولات المغرب والهيئة المركزية لمحاربة الرشوة والمعهد المغربي للمدراء. كما تم توسيع التشاور حول هذا الميثاق إلى مجموعة من الشركاء الوطنيين والدوليين.

و هذا الميثاق يكمل سلسلة المواثيق التي تم اعتمادها من طرف اللجنة الوطنية لحكامة المقاولة والتي تضم الميثاق العام والميثاق الخاص بالشركات الصغرى والمتوسطة والميثاق المتعلق بالمؤسسات البنكية.

ويستند الميثاق المذكور الموجه للمنشآت والمؤسسات العامة على أحسن المعايير الدولية ويهدف إلى إرساء أفضل الممارسات لحكامتها وترسيخ قيم ومبادئ الشفافية والتواصل والمساءلة. ويتضمن هذا الميثاق توصيات وقواعد تشمل المجالات الخمس التالية :

1 علاقة الدولة والمؤسسات والمنشآت العامة من خلال التمييز الواضح بين الوظائف والمهام الموكلة إليها. وهكذا فإن للدولة ثلاث أدوار أساسية اتجاه المنشآت والمؤسسات العامة : الدولة كموجه استراتيجي والدولة المراقبة والدولة المساهمة ؛

2 تعزيز دور ومسؤوليات هيئة الحكامة عبر تمكين هذه الأخيرة من القيام بدورها كاملا و المتعلق بالتوجيه الاستراتيجي ومراقبة مسيري المؤسسة وتقييم أداءها ونجاعتها. وهكذا، فإن الجوانب الثلاثة التي تمكن من توطيد هذا الدور هي: المهنية والفعالية والمسؤولية مع تفعيل مقاربة النوع في تعيين أعضاء المجالس التداولية ؛

3 دور ومسؤوليات مسيري المؤسسات والمنشآت العامة : في هذا الإطار فإن الميثاق يقترح آليات من أجل تأكيد هذا الدور وهذه المسؤوليات مع احترام مبدأ محاسبة هيئة الحكامة للمسير ؛

4 تعزيز الأخلاقيات والشفافية ؛

5 المعاملة العادلة للأطراف المعنية والحفاظ على حقوقها.

استراتيجية تفعيل الميثاق :

بعد أن تمت المصادقة على ميثاق الممارسات الجيدة لحكامة المنشآت والمؤسسات العامة، تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات في إطار مخطط عمل لتفعيل ونشر مقتضيات هذا الميثاق والتي تتلخص فيما يلي :

- نشر الميثاق والتعريف به لدى الأطراف المعنية (المنشآت والمؤسسات العامة والوزارات الوصية) ؛
- تنظيم ملتقيات تحسيسية شملت كل من المكتب الوطني للسكك الحديدية ووكالة المغرب العربي للأنباء والمنشآت والمؤسسات العامة التابعة لوزارة التجهيز والنقل والجامعات والأكاديميات الجهوية للتربية والتعليم... ؛
- تنظيم جلسات عمل مع بعض مسؤولي المنشآت والمؤسسات العامة لتدارس استبيان تقييم حكامة هذه المنشآت ووضع مخططات لتحسين حكامتها ؛
- التحسيس بمقتضيات الميثاق المذكور خلال اجتماعات المجالس الإدارية ؛
- في إطار مشروع التوأمة بين وزارة الاقتصاد والمالية والوزارة الفيدرالية الألمانية للاقتصاد والتكنولوجيا تم انتقاء عشر منشآت ومؤسسات عامة رائدة من أجل تفعيل مقتضيات الميثاق، بالإضافة إلى برمجة مجموعة من الإجراءات مثل تكوين مسؤولين من مديرية المنشآت العامة والخوصصة

وبعض المنشآت والمؤسسات العامة وكذا إنجاز بوابة إلكترونية حول «حكامة المنشآت والمؤسسات العامة» من المزمع إطلاقها خلال سنة 2013 ؛

- إعداد تقرير سنوي حول حكامة المنشآت العامة من طرف مديرية المنشآت العامة والخوصصة.

إن الممارسات الجيدة للحكامة تمكن من تحسين تنافسية المنشآت العامة وتعزيز مساهمتها في الدينامية الاقتصادية للبلاد، وهكذا يهدف الميثاق لتحقيق الملاءمة بين حكامة المحفظة العامة والممارسات الجيدة المستوحاة من "حكامة المقاولات" (Corporate Governance).

إن عملية تنفيذ الممارسات الجيدة للحكامة تساعد على توطيد نموذجية المنشآت العامة في مجال الأخلاقيات والشفافية والمساءلة وتقتضي تحسيس الفاعلين المعنيين أولا، ثم تتبع تنفيذها وكذا تكييفها مع التطورات التي تعرفها الممارسات الجيدة على الصعيدين الوطني والعالمي.

المراقبة المالية للدولة على المؤسسات العامة :

تجدر الإشارة إلى أن القانون رقم 00-69 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيآت أخرى، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-03-195 بتاريخ 16 رمضان 1424 (11 نونبر 2003) بالجريدة الرسمية عدد 5170 بتاريخ 18 دجنبر 2003، أقر آلية عصرية وديناميكية لمراقبة الدولة على المؤسسات والمنشآت العامة على ضوء المبادئ المتعارف عليها دوليا في مجال حسن التدبير. وترتكز هذه الآلية على تعميم وملاءمة المراقبة وتوضيح السلطات داخل المنشأة.

وقد جاء هذا الإصلاح لترشيد قطاع المؤسسات والمنشآت العامة تماشيا مع المجهودات المبذولة من أجل رفع مردودية وأداء هذه الهيآت تقنيا واقتصاديا واجتماعيا وماليا.

كما تمت مواكبة هذا الإصلاح باتخاذ تدابير أخرى من بينها :

- إعداد إطار مرجعي يحدد أساليب وأشكال ووسائل تسيير المؤسسات والمنشآت العامة طبقا للمادة 17 من القانون رقم 00-69 ؛
- إقرار مسطرة تقييم شروط تطبيق المراقبة المواكِبة ؛
- بلورة ميثاق أعوان المراقبة ودليل الخازن المكلف بالأداء وميثاق عمل لجنة التدقيق.

موازاة مع هذا الإصلاح الهيكلي، تم تفعيل عدة إجراءات مواكبة من أهمها :

- تفعيل عمل المجالس الإدارية للمؤسسات والمنشآت العامة من خلال دعم دورها في بلورة استراتيجيات هذه الهيآت وانتظام اجتماعاتها وتتبع توصياتها ؛
- العمل على تعميم لجان التدقيق المنبثقة عن المجالس الإدارية للمؤسسات والمنشآت العامة ؛
- تطوير العلاقات التعاقدية بين الدولة والمنشآت العامة بهدف ترسيخ المزيد من المسؤولية ووضوح الرؤية والشفافية والنجاعة وتحسين الحكامة الجيدة وتقييم الأداء وترشيد وضبط النفقات ؛
- إرساء أنظمة لتدبير المخاطر.

ويحرص مراقبو الدولة ومندوبو الحكومة والخزنة المكلفون بالأداء خاصة على المتابعة المنتظمة لتسيير الهيآت المعنية والسهر على صحة عملياتها الاقتصادية والمالية وتقييم جودة تسييرها وإنجازاتها وكذا مطابقة تسييرها للمهام والأهداف المحددة لها.

ويتمتع مراقبو الدولة ومندوبو الحكومة بحق الاطلاع على جميع المعلومات والوثائق المتعلقة بهذه الهيآت مع إمكانية القيام في كل حين وبعين المكان بجميع أعمال التحقق والمراقبة الملائمة. كما أن مراقبي الدولة ومندوبي الحكومة مطالبون بتقديم تقارير سنوية تعرض على المجالس الإدارية للمؤسسات والمنشآت العامة المعنية، وقد تم إعداد 200 تقريراً لسنة 2010 مقابل 194 تقريرا لسنة 2009. وبخصوص سنة 2011 تم تقديم مجموع تقارير المراقبين قبل متم شهر يونيو مما مكن من تقديمها خلال اجتماعات المجالس الإدارية المكلفة بدراسة حسابات هذه السنة.

ولمواكبة دينامية الإصلاحات، تقوم مديرية المنشآت العامة والخوصصة بدراسة حول الحكامة وإصلاح القانون المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت والمؤسسات العامة ويهدف هذا الإصلاح إلى :

- دعم الربط بين المسؤولية والمحاسبة وتعزيز الشفافية ؛

- تعزيز فعالية آليات الحكامة والمراقبة المالية للدولة وتوجيهها أساسا نحو تتبع الأداء والوقاية من المخاطر؛
- المحافظة على الموارد والممتلكات العامة ؛
- تقييم مطابقة تسيير المنشآت والمؤسسات العامة للمهام والأهداف المحددة لها ؛
- تعميم الممارسات الجيدة في مجال الحكامة والشفافية وتكييف الرقابة تبعا لخصوصيات المؤسسة من حيث الرهانات الإستراتيجية والوزن الاقتصادي والمخاطر وجودة التدبير.

وفي هذا الصدد، تم إسناد الدراسة إلى مكتب خاص يضم خبراء مغاربة وأجانب والذي شرع في إجراءها ابتداء من فاتح مارس 2012، و تتضمن هذه الدراسة ثلاث مراحل :

- التشخيص ؛
- انجاز مقاربة مع أنجع التجارب الدولية في هذا المجال واقتراح سيناريوهات التغيير ؛
- اعتماد السيناريو الأمثل والتفعيل والتطبيق على أرض الواقع بمساعدة المكتب المذكور.

المصدر: مديرية المنشآت العامة و الخوصصة

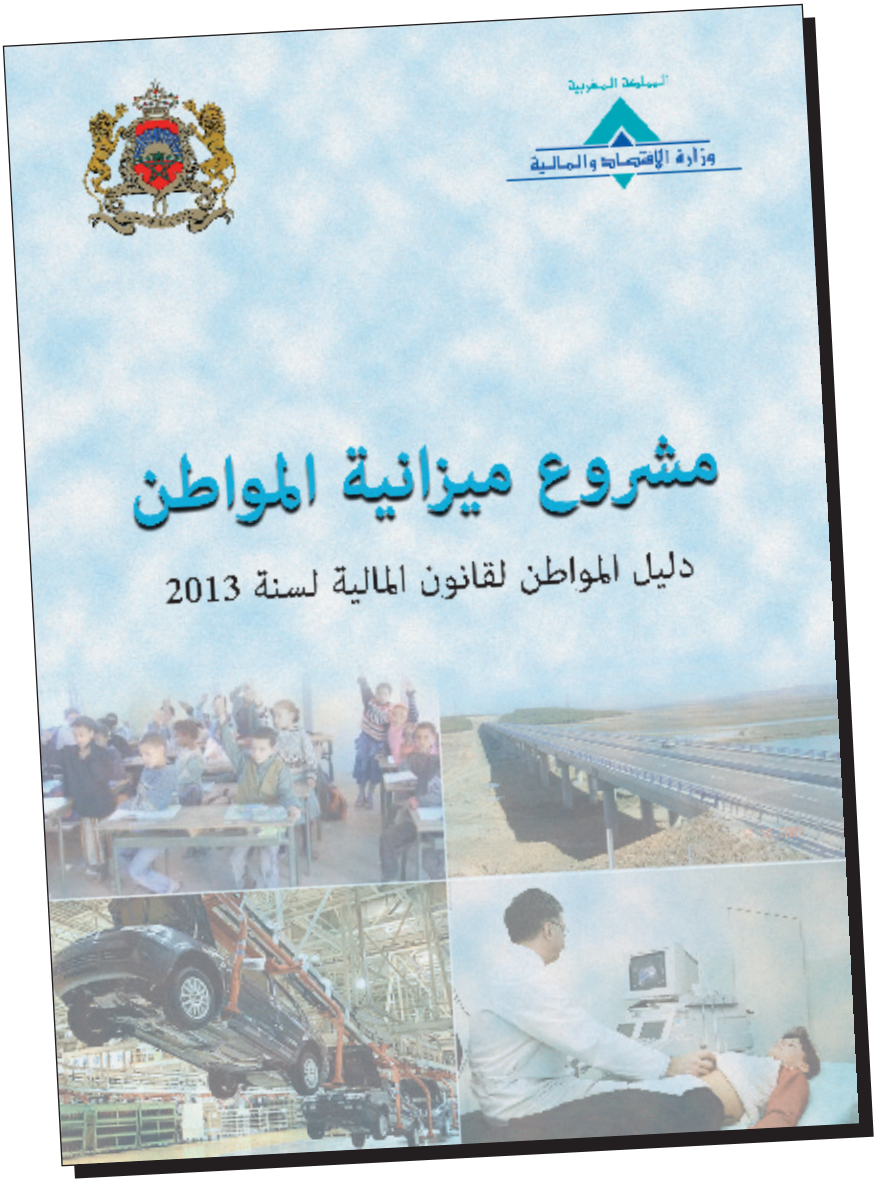

عقد برنامج بين الدولة والصندوق المغربي للتقاعد(2011-2013): تجسيدا للحكامة الجيدة من أجل مواصلة تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة

عرف الصندوق المغربي للتقاعد خلال سنة 2011 حدثا بارزا تمثل في توقيع عقد برنامج بين الدولة والصندوق للفترة الممتدة من سنة 2011 إلى 2013. ويكتسي هذا العقد أهمية بالغة بالنسبة للطرفين، حيث يعد وثيقة إستراتيجية تروم ضمان وضوح الرؤية في العمل وترجيح منطق النتائج على منطق الوسائل، علاوة على تحديد مسؤولية المتعاقدين في تحقيق الأهداف المتوخاة. بموجب هذا العقد تتعهد الدولة بمواصلة اتخاذ الإجراءات الكفيلة بضمان ديمومة أنظمة التقاعد المسيرة من طرف الصندوق.

تم إعداد عقد برنامج بين الدولة و الصندوق المغربي للتقاعد(2011-2013) وفقا لقرار مجلس إدارة الصندوق خلال دورته المنعقدة بتاريخ 8 شتنبر 2009 والذي تم تأكيده من طرف نفس المجلس بتاريخ 15 دجنبر 2010. نص القرار المتخذ على الترخيص لإدارة الصندوق بإبرام عقد جديد مع الدولة يضع الأسس التي تؤطر العلاقات بين الطرفين من خلال تحديد التزاماتهما للثلاثة سنوات المقبلة (2011 - 2013). كما يهدف إلى مواكبة مؤسسة الصندوق من أجل ترسيخ آليات الحكامة الضرورية التي تسمح لها بالانتقال من المراقبة القبلية إلى المراقبة المواكبة طبقا لمقتضيات القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية على المؤسسات العمومية.

وفي هذا الإطار فإن عقد البرنامج، الذي جاء في أعقاب حصيلة جد مشجعة لعقد المخطط السابق (2007-2009) يترجم في الواقع إرادة الطرفين لاستكمال مجموعة من المشاريع المهيكلة التي تمت مباشرتها في إطار التجربة التعاقدية الأولى بين الدولة والصندوق. ويتعلق الأمر بشكل أساسي ببلورة توصيات الدراسة الخاصة بالمخطط المديري للنظام المعلوماتي وكذا بالمشاريع التي تهم تدبير المحفظة المالية. ويشار إلى أن هذه المشاريع تندرج في إطار تدعيم تجربة الصندوق المغربي للتقاعد في مجال توظيف احتياطياته المالية وتنويع مجالات استخداماتها، علاوة على أنها تأخذ بعين الاعتبار الدراسة التي سبق أن خضعت لها المحفظة المالية للصندوق سنة 2008 والتي خلصت إلى اقتراح عدد من الإجراءات العملية بهدف الرفع من مردوديتها، فضلا عن تعميق مفهوم الحكامة من خلال إشراك مجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد في تدبير تلك المحفظة.

وفي نفس السياق، يتوخى من العقد المبرم إعطاء الانطلاقة لمشاريع جديدة تجعل من الصندوق مؤسسة فاعلة قادرة، من جهة على استباق بالسرعة المطلوبة التحولات التي ستواكب عملية إصلاح أنظمة التقاعد الوطنية، ومن جهة أخرى استيعابها سواء على المستوى الأحادي أو التنظيمي.

وفي هذا الإطار، نص عقد البرنامج على إلتزامات متبادلة ترمي إلى التحكم في المخاطر وتطوير التنظيم الحالي وعقلنة تدبير الموارد البشرية وترشيد النفقات وذلك وفقا للتوجهات الاستراتيجية لمجلس إدارة الصندوق وتوصيات مختلف الدراسات التقنية المنجزة في هذا الشأن. كما ترمي إلى تكريس مكانة الصندوق

بعض المؤشرات الديموغرافية والاكتوارية والمالية لأنظمة المعاشات المسيرة من طرف الصندوق لسنة 2011

معطيات ديموغرافية

المنخرطون المدنيون والعسكريون	898 749
المستفيدون المدنيون والعسكريون	630 059
المعامل الديموغرافي بالنسبة لنظام المعاشات المدنية	3,01

المعطيات المحاسبية والمالية (بملايين الدرهم)

الموارد الإجمالية لنظامي المعاشات المدنية والعسكرية	23 708,18
النفقات الاجمالية	19 445,80
نسبة التغطية الاجمالية	121,92%

معطيات التوازن المالي (بملايين الدرهم)

فائض نظام المعاشات المدنية	2 293,22
الاحتياطات المكونة	74 120
الحاصل المالي	3 381,18
نسبة المردودية المتوسطة للتوظيفات	4,6%

كمخاطب أساسي للدولة في مجال الضمان والاحتياط الاجتماعي وإشراكه في مسطرة إعداد النصوص القانونية التي لها علاقة مباشرة بالأنظمة التي يقوم بتسييرها.

وجدير بالذكر، أنه إلى حدود سنة 2010 وصل مجموع مساهمات الميزانية العامة للدولة في تمويل أنظمة التقاعد منذ سنة 1996، وهو التاريخ الذي أصبحت فيه الدولة تؤدي حصتها كمشغل بشكل منتظم، إلى 96 مليار درهم. كما أن المساهمة السنوية للدولة انتقلت خلال نفس الفترة، من 2 مليار درهم إلى 9 مليار درهم. ومع ذلك، وبالرغم من هذا المجهود المالي المهم تبقى أنظمة المعاشات المسيرة من طرف الصندوق المغربي للتقاعد مهددة باختلال توازناتها المالية على المدى القصير. فإذا كانت الاحتياطات المالية لنظام المعاشات المدنية ستبلغ حوالي 75 مليار درهم خلال سنة 2012 ، فإن هذا المبلغ رغم ضخامته، سيتقلص بسرعة ليندثر بشكل كلي خلال سنة 2021 بفعل تأثير العجز السنوي، ما لم يتم اتخاذ أي إجراء إصلاحي.

وهذه الوضعية تتطلب بالتالي إجراءات جريئة تتقاسم مسؤوليتها، من جهة الدولة والجماعات المحلية كهيئات مشغلة، ومن جهة أخرى الموظفون النشيطون الذين يساهمون في تمويل أنظمة التقاعد.

إن حجم التحديات المرتبطة بمستقبل أنظمة المعاشات المسيرة من طرف الصندوق المغربي للتقاعد استدعت إبرام عقد برنامج بين الدولة والصندوق السالف الذكر. ويأتي هذا العقد في إطار نظرة تضع في صلب أهدافها الحرص على ضمان ديمومة أنظمة التقاعد ومواصلة تطوير المؤسسة التي تتحمل مسؤولية تسييرها.

ولتحقيق الأهداف المسطرة سيواصل الصندوق بإيعاز من مجلس إدارته ودعم من الوزارة الوصية الاعتماد على التقنيات الحديثة في مجال المعلوميات والتواصل ساعيا بذلك إلى الانسجام مع التوجهات الحكومية في مجال إرساء الإدارة الإلكترونية وتكريس مبادئ الفعالية والنجاعة وخدمة للمرتفقين من المتقاعدين وذوي حقوقهم.

الإسقاطات الاكتوارية والمالية

المؤشرات الاكتوارية لنظام المعاشات المدنية

	المنجزات	التوقعات		
المؤشر / السنة	2010	2011	2012	2013
عدد المنخرطين	594 081	593 868	585 509	576 063
عدد المستفيدين	245 265	251 100	260 919	271 481
نسبة التغطية	117,56	106,85%	96,85%	87,20%
المعامل الديموغرافي	2,87	2,77	2,61	2,44

مؤشرات جودة الخدمات خلال فترة عقد البرنامج

	المنجزات	الأهداف		
المؤشر / السنة	2010	2011	2012	2013
نسبة المعاشات الأساسية المؤداة دون انقطاع في الدخل	50%	75%	80%	85%
نسبة المعاشات المحولة والمؤداة في أجل أقل من ثلاثة أشهر من تاريخ التوصل بالطلب	هدف جديد	100%	100%	100%
نسبة مراجعة المعاشات وفقا لتغيير الوضعية الإدارية في أجل أقل من شهر	هدف جديد		100%	100%
نسبة المعاشات المؤداة عن طريق التحويل البنكي	60%	65%	70%	75%

المصدر: الصندوق المغربي للتقاعد

دور الجهوية المتقدمة في تعزيز الحكامة المحلية

تلعب الحكامة الترابية دورا هاما في تعزيز الحكامة الجيدة. ومع إفراد الدستور الجديد أهمية كبرى للحكامة، فقد أصبح تجسيد الجهوية أولوية كبرى تستلزم اتخاذ جملة من الاجراءات المواكبة على الصعيد التدبيري والمالي.

منذ سنة 1998، أطلق المغرب ورشا كبيرا للإصلاحات بتنصيب حكومة التناوب. هذه التجربة أعطت دفعة قوية لتوسيع هامش الحريات وفتحت المجال لاعتماد العديد من الإصلاحات القانونية ، حيث تجسدت الرغبة في تكريس دولة الحق والقانون على مستوى تخليق الحياة العامة، ودعم الحكامة الجيدة على المستوى الوطني وعلى مستوى الجماعات المحلية.

وقد توج هذا المسار الإصلاحي بإعطاء انطلاق ورش الجهوية الموسعة خلال سنة 2010 من خلال تنصيب اللجنة الملكية المحدثة لهذا الغرض وبمراجعة الدستور الذي وافق عليه الشعب المغربي في الاستفتاء العام لفاتح يوليوز 2011.

الإصلاح الدستوري لبنة أولى نحو الجهوية المتقدمة

لقد جاءت المراجعة الدستورية تتويجا لمسلسل الإصلاحات المؤسساتية والقانونية الذي التزمت به المملكة في السنوات الأخيرة والذي يشكل نقلة ديمقراطية نوعية، حيث يؤكد على ركائز الهوية المتعددة للمملكة ويعزز فصل وتوازن السلط في إطار ملكية دستورية برلمانية واجتماعية، تتدعم داخلها سلط البرلمان ويتم التأكيد من خلالها على أهمية الديمقراطية المواطنة والتشاركية ومبادئ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة. كما يشكل الدستور المغربي الجديد ميثاقا حقيقيا للحقوق الأساسية مع ربطها بواجبات المواطنة، مع تأكيده لأول مرة على ضرورة التزام الدولة بتحقيق مبدأ المناصفة بين الرجل والمرأة وتكريس حق المواطنين والمواطنات في الحصول على المعلومات وتيسير مشاركة الشباب في الحياة العامة.

وقد أولى الدستور المغربي الجديد عناية خاصة لتخليق الحياة العامة ومبادئ الحكامة الجيدة. وهكذا فقد تم اعتماد العديد من المقتضيات التي ترمي إلى تعزيز الحكامة الجيدة بمؤسسات الدولة بدءا من ديباجة الدستور التي جعلت من الحكامة الجيدة دعامة أساسية لبناء دولة ديمقراطية. وقد تجسدت هذه الإرادة في الباب الثاني عشر من الدستور الذي خصص بالكامل لهيئات الحكامة الجيدة خصوصا الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

وقد تبلور الطابع الدستوري للحكامة الجيدة وتخليق الحياة العامة عبر ربط المسؤولية بالمحاسبة، ودسترة المؤسسات المكلفة بإعداد وتنفيذ السياسات الرامية لمكافحة الرشوة وتخليق الحياة العامة مع الحرص على تمكين هذه المؤسسات من الآليات الضرورية لتحقيق هذه الأهداف. كما تم تعزيز دور المجلس الأعلى للحسابات في مجال الرقابة على المال العام.

وبهدف ضمان المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج لخدمات المرافق العمومية وتكريس معايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، سيتم، بناءا على الدستور الجديد، اعتماد ميثاق للخدمات العمومية يحدد قواعد الحكامة الجيدة المتعلقة بتسيير الإدارات العمومية والجهات والجماعات الترابية والأجهزة العمومية.

وبخصوص ربط المسؤولية بالمحاسبة، فقد أوجب الدستور على كل شخص، منتخبا كان أو معينا، يمارس مسؤولية عمومية، أن يقدم تصريحا كتابيا بالممتلكات والأصول التي في حيازته، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، بمجرد تسلمه لمهامه، وخلال ممارستها وعند انتهائها.

الجهوية الموسعة كأداة لتعزيز الحكامة المحلية

لقد أريد للجهوية المتقدمة أن تكون مدخلا لديمقراطية محلية حقيقية واثقة في الكفاءات والمؤهلات البشرية الجهوية من خلال تدبيرها للشأن العمومي الجهوي ومكرسة للتنمية المستدامة والمندمجة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبيئيا، كما جاءت أيضا لتكون مدخلا لإصلاح عميق لهياكل الدولة من خلال التدرج نحو لامركزية ولاتمركز فعليين وديمقراطية معمقة وحكامة جيدة.

ومن المنتظر أن تساهم الجهوية المتقدمة بشكل كبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد عبر تعزيز روح المبادرة لدى المواطنين والمواطنات ولدى منتخبيهم و الحد من الإكراهات والعراقيل البيروقراطية وكذا نهج سياسة القرب وتظافر الجهود بين القطاعات وأخذ البعد الترابي بعين الاعتبار في السياسات العمومية وفي تدخلات الدولة والجماعات الترابية.

ولقد أفرد الدستور المغربي الجديد الباب التاسع منه للجهات والجماعات الترابية والمتمثلة في الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، حيث يرتكز التنظيم الجهوي والترابي على مبادئ التدبير الحر، وعلى التعاون والتضامن، كما يؤمن مشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم، والرفع من مساهمتهم في التنمية البشرية المندمجة والمستدامة. وفي هذا الإطار، ينص الفصل 146 من الدستور على قانون تنظيمي سينظم شروط تدبير الجهات والجماعات الترابية الأخرى لشؤونها بكيفية ديمقراطية، وعدد أعضاء مجالسها، والقواعد المتعلقة بأهلية الترشيح، وحالات التنافي، وحالات منع الجمع بين الانتدابات، وكذا النظام الانتخابي، وأحكام تحسين تمثيلية النساء داخل المجالس المذكورة.

وهكذا، ستساهم الجهات والجماعات الترابية الأخرى في تفعيل السياسة العامة للدولة، وفي إعداد السياسات الترابية، من خلال ممثليها في مجلس المستشارين (الفصل 137). كما ستضع مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها (الفصل 136). كما يُمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات تقديم عرائض بهدف مطالبة المجلس بإدراج أية قضية تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله.

وللجماعات الترابية اختصاصات ذاتية واختصاصات مشتركة مع الدولة واختصاصات منقولة إليها من هذه الأخيرة. وتتوفر الجهات والجماعات الترابية الأخرى، على موارد مالية ذاتية، وموارد مالية مرصودة من قبل الدولة. وكل اختصاص تنقله الدولة إلى الجهات والجماعات الترابية الأخرى يجب أن يكون مقترنا بتحويل الموارد المطابقة له.

ومن ضمن روافد الحكامة الجيدة التي ستضمن نجاح تجربة الجهوية الموسعة والتي جاءت في تقرير اللجنة الملكية الاستشارية للجهوية هناك : مقاربة النوع والمشاركة الديمقراطية للمواطنين في التدبير، توسيع اختصاصات المجلس الجهوي، إحداث وكالة لتنفيذ المشاريع، تحديث أنماط التدبير، تطوير نظام المعلومات، تعزيز آليات المحاسبة وتنويع آليات التمويل.

مقاربة النوع والمشاركة الديمقراطية للمواطنين في التدبير

فيما يخص مقاربة النوع الاجتماعي، عمل التقرير على ترسيخ وتكريس المشاركة النسائية من خلال اتخاذ إجراءات إرادية لفائدة النساء لتشجيع ولوجهن إلى الوظائف الانتخابية، وهو التوجه الذي عززه الدستور الجديد. كما أكد التقرير على وجوب مأسسة الديمقراطية التشاركية من خلال إقرار آليات لتيسير مشاركة المواطنين والمواطنات، خصوصا الشباب والنساء، في كل مناحي الحياة الجهوية.

اختصاصات واسعة للمجلس الجهوي

يُقترح أن يكون للمجلس الجهوي دور استشاري واقتراحي في كل الاستراتيجيات والمشاريع العمومية الكبرى المبرمجة من قبل الحكومة على أرض الجهة. كما يقوم المجلس الجهوي، بإعداد وإنجاز خطط العمل وبرامج التجهيز الخاصة به في مجالات الاستثمار والتشغيل وقطاعات الماء والطاقة والبيئة والتربية والتكوين والثقافة والصحة. ويكون له دور الصدارة تجاه باقي المجالس المنتخبة، فيما يخص وضع برامج تنمية جهوية وتتبعها

في انسجام مع توجهات الدولة وبعد استشارة مختلف الفاعلين العموميين والمجتمع المدني والخواص على مستوى الجهة.

إحداث وكالة لتنفيذ المشاريع تحت مراقبة المجلس الجهوي

توضع الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع تحت إشراف رئيس المجلس الجهوي ومراقبته، وتتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والتدبيري. و تتكفل الوكالة على الخصوص بمد المجلس الجهوي بالمساعدة في مجالات القانون والهندسة التقنية والمالية عند دراسة وإعداد المشاريع وبرامج التنمية. كما تختص بتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية التي يقرها المجلس وتدبير الميزانيات المرصودة لها من قبله.

تأهيل إدارات الجماعات الترابية

اعتبارا لفائض عدد الموظفين وضعف مستويات تأطير الإدارات التابعة للجماعات الترابية، يقترح وضع برنامج استعجالي مكثف للنهوض بمستوى بالكفاءات وتقليص فائض أعداد الموظفين للرفع من جودة التأطير وكذا وضع إطار تنظيمي جديد للوظيفة العمومية للجماعات الترابية ملائم لاحتياجاتها ومحفز لأطرها مع تحديد أهداف واضحة ومسؤوليات مضبوطة.

تحديث أنماط التدبير

مع انطلاق مسلسل الجهوية الموسعة مع ما سيواكبه من تعزيز الديمقراطية وتوسيع اختصاصات الجهات وتعزيز موارده، على الجهات أن تلتزم بتدبير يستجيب لأحدث معايير التنظيم والتسيير، ويعتمد على التوثيق الكافي للمساطر ولمواصفات المهام والأعمال، توخيا للفعالية والنجاعة مع تعميم الحس بالمسؤولية والحرص الدائم على الشفافية والفعالية والنجاعة في ممارسة اختصاصات الجماعات الترابية وتدبيرها،مع إذكاء روح المسؤولية سواء بين أعضاء المجالس أو بين المسؤولين والأطر والأعوان العاملين بإداراتها وبأجهزة التنفيذ والتدبير.

تطوير نظام المعلومات

من أجل تمكين الجماعات الترابية من الحصول على المعلومات المفيدة لممارسة اختصاصاتها لدى الإدارات والمؤسسات العمومية، يعتبر تحسين وتطوير النظام الوطني للمعلومات الإحصائية أولوية ليتكفل على نحو أفضل بالمعطيات الجهوية وذلك بهدف توفير المعلومات النافعة على المستوى الترابي والوطني.

تعزيز آليات المحاسبة

يعتبر الرفع التدريجي للمحاسبة القبلية للدولة على الجهات في إدارة وإنجاز المشاريع جهويا انتقالا نوعيا من مبدأ الوصاية إلى مبدأ الشراكة. كما تم تعزيز آليات المراقبة البعدية من خلال افتحاصات داخلية وخارجية على المجلس الجهوي وعلى الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بما يجعل الجهة أداة إقلاع في المجال الديمقراطي والحكامة الجيدة والتنمية الحديثة.

تنويع آليات التمويل

يعتبر إحداث صندوق للتأهيل الاجتماعي للجهات خطوة هامة من أجل سد مظاهر العجز الكبرى في الجوانب المرتبطة مباشرة بالتنمية البشرية (الصحة، التعليم، السكن، والولوج إلى الخدمات الأساسية) حيث ستخصص الدولة اعتمادات مالية مهمة بغية الارتقاء بالجهات إلى المعدل الوطني أو إلى مستوى المعايير الوطنية والدولية، في قطاعات الصحة والتربية وشبكة الطرق.

كما سيشكل تأهيل الموارد الجبائية الخاصة للجهات في أفق مضاعفتها بالإضافة إلى خلق صندوق للتضامن الجهوي تقدما هاما يهدف إلى الحد من التفاوتات الناجمة عن تركيز الثروات والنمو غير المتكافئ لمجالاتها الترابية وعن الفوارق الجغرافية والديمغرافية بينها.

أما صندوق التضامن بين الجهات، فإن إحداثه سيمكن من ترسيخ مبدأ التضامن بين الجهات للحد من التفاوتات الناجمة عن الفوارق الجغرافية والديمغرافية و تحقيق توزيع عادل للموارد بالنظر إلى حاجيات الجهات.

المصدر: مديرية الدراسات والتوقعات المالية

شفافية المالية العامة : نحو نموذج جديد

اختتم الملتقى الدولي للمالية العمومية الذي ترأسه السيد نزار البركة، وزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، السيد إدريس الأزمي الادريسي، وبحضور السيد ميشيل بوفيي (رئيس المؤسسة الدولية للمالية العمومية)، أشغاله بالدعوة إلى اعتماد الشفافية كنموذج جديد للمالية العمومية بالمغرب وكرافعة لاستمرارية موازاناتية على المدى البعيد.

بتنظيم مشترك بين وزارة الاقتصاد والمالية والجمعية من أجل المؤسسة الدولية للمالية العمومية والتجمع الأوربي للبحوث في مجال المالية العمومية انعقد الملتقى الدولي للمالية العمومية يومي 07 و08 شتنبر 2012، وهو الموعد السنوي الذي يجمع الخبراء ومهنيي المالية العمومية المغاربة والفرنسيين .

نظم هذا الملتقى حول ثلاث موائد مستديرة تتناول « الشفافية والقرار المالي العمومي»، «الشفافية ووسائل التدبير» و«الشفافية والرقابة». مستحضرا سياق الأزمة العالمية، أكد السيد نزار البركة أن الأزمة الاقتصادية التي مست المالية العمومية في عدد من البلدان أرغمتها على مراجعة الماضي القريب ، من أجل تفادي أخطاء سياسية في المستقبل وإرساء مؤسسات مالية وحكومية صلبة قادرة على الصمود في وجه الأزمات المالية.

في هذا الاتجاه، قام المغرب باختيار نموذج جديد للحكامة مبني على إدراج مؤسسات الحكامة الجيدة في الدستور وتعزيز دورها في تجسيد مبدأ الشفافية في تدبير الشأن العام، كما أن إصلاح القانون التنظيمي للمالية وافتتاح ورش الجهوية يمنحان فرص جديدة من أجل انبثاق منطق النجاعة والشفافية وإشراك المواطن.

بالنسبة لرئيس المؤسسة الدولية للمالية العمومية، فإن الشفافية تشكل ضمانة للترابط الاجتماعي لأن انعدام الثقة تفرز الفوضى والظلم وانهيار المجتمعات ، ومع تعقد المجتمعات الحديثة ، فقد غدى من الضروري وضع نموذج جديد لتنظيم الدول.

بالنسبة للسيد نور الدين بنسودة، فإن الشفافية تعني في المقام الأول، الانفتاح على المعني الأول بالسياسة المالية: المواطن.

الشفافية والقرار المالي العمومي

عرفت المائدة المستديرة الأولى ، التي ترأسها السيد ادريس الأزمي الادريسي، الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد و المالية المكلف بالميزانية، نقاشات مهمة تمحورت حول إرساء مبدأ الشفافية في إعطاء المعطيات الخاصة بالميزانيات العمومية، و أهمية وضع نظرة مندمجة للمالية العمومية و كذا توضيح العلاقات المالية بين الدولة و الجماعات المحلية.

وقد أكد السيد الوزيرالمنتدب أن شفافية المالية العمومية تقتضي تقديم الوضعيات المالية والمحاسباتية لجميع الإدارات العمومية للتمكين من المقارنة في الزمان و المكان للحالة الصحية للمالية العمومية وفق شبكة تقويمية بمعايير عالمية. كما أن شفافية المالية العمومية، حسب السيد الوزير المنتدب، تفرض وجود ضمانات للمصداقية و لانسجام المعطيات الماكرو اقتصادية و المعطيات الخاصة بالميزانية و كذا ضمانات تتعلق باستقلالية الهيئات المكلفة بتقديم هذه المعطيات، الشيء الذي يفرض وجود نظام محاسباتي شامل ومندمج مسنود بنظام معلوماتي قوي. و تقتضي شفافية المالية العمومية كذلك تحديدا واضحا للاختصاصات والمسؤوليات و العلاقات بين الادارات المركزية والجماعات المحلية.

من جهة أخرى، اعتبر السيد لطفي ميسوم، رئيس قسم التفتيش بالخزينة العامة للمملكة أن الدستور الجديد وضع الظروف الملائمة لدعم الفعالية و الشفافية والحكامة الجيدة للمالية العمومية كما أن إصلاح القانون التنظيمي للمالية سيشكل نقلة نوعية، إذ يفرض هذا القانون نشر جميع المعلومات المالية و الوثائق المرافقة لقانون المالية و المتعلقة بالدين العمومي و المقاصة و كتلة الأجور والحسابات المدمجة للقطاع العام و كذا حسابات الجماعات المحلية...

و في ختام المائدة المستديرة الأولى، ذكر السيد نور الدين بوطيب، الكاتب العام لوزارة الداخلية بانخراط المغرب في مسلسل اللامركزية الذي يقتضي توضيح العلاقات، خاصة المالية منها بين الدولة و الجماعات الترابية و ذلك عبر توزيع واضح للاختصاصات و الموارد يخول للجهتين العمل كشركاء في تدبير الشؤون المحلية.

الشفافية و آليات تدبير المالية العامة

ترأس السيد شارل كني، نائب رئيس مجلس الشيوخ الفرنسي، المائدة المستديرة الثانية حيث ركز في كلمته الافتتاحية على تبسيط آليات التدبير لضمان الشفافية.

كما أشار السيد نور الدين بن سودة، الخازن العام للمملكة في تقديمه إلى أن البنك الدولي يعتبر مصداقية الميزانية بمثابة مقياس لفعالية تدبير المالية العمومية بمعنى «اعتماد ميزانية واقعية تستند على تنزيل حقيقي و وفق التوقعات». و قد تابع الخازن العام تحليل تنفيذ الميزانية العامة عبر الاحدى عشرة سنة الأخيرة، متبنيا في ذلك مقارنة بين طموح السياسة المالية العامة للحكومة وتوقعات قانون المالية من جهة وتنفيذ الميزانية الذي يفصح عنه قانون التصفية من جهة أخرى. وقد اعتمد هذا التحليل على سبعة معطيات وهي : الدخل العادي وكتلة الأجور

والمقاصة ونمط عيش الادارة و الاستثمار و مديونية الخزينة وتوازن الميزانية.

و أضاف الخازن العام للمملكة أن مقتضيات الدستور الجديد تحث على ربط الإنفاق العمومي بالنتائج المنتظرة وعلى تقييم نجاعة السياسات المعتمدة من أجل ضمان استمرارية موازناتية على المدى البعيد. و في هذا الصدد، سيدعم القانون التنظيمي للمالية تفعيل آليات الشفافية في تنفيذ الميزانية العمومية (نظام معلوماتي مندمج، النظام المحاسباتي، الصفقات العمومية...)

و من جهته أكد السيد محمد سمير التازي، مدير المنشآت العامة و الخوصصة، أن شفافية المنشآت العامة ستعزز في إطار إصلاح القانون التنظيمي للمالية من خلال التعاقد حول الأداء على أساس برمجة متعددة السنوات، وهو نهج معتمد في بعض المنشآت. و أضاف السيد التازي أن المنشآت العامة سجلت في السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا بمعدل متوسط سنوي قدره 10% من مجموع رقم المعاملات. كما أفاد أن تدبير المالية وفق مقومات الشفافية تقتضي اتخاذ إصلاحات جديدة خاصة إصلاح نظام و أجهزة رقابة الدولة على المنشآت العامة.

الشفافية و المراقبة

في افتتاحه للمائدة المستديرة الثالثة، أكد السيد فتح الله ولعلو، عمدة مدينة الرباط ووزير المالية السابق أن الرقابة البرلمانية للإجراءات العمومية تشكل مكونا أساسيا للتدبير الجيد.

و من جانبه أشار البرلماني عبد العالي دومو إلى أن تقييم حسابات الدولة من طرف نواب الأمة يطرح ضرورة المشاركة في تحضير قانون المالية و مناقشته و كذا تتبع تنفيذه. كما ركز على ضرورة تكوين البرلمانيين تماشيا مع تجدد تقنيات و آليات المراقبة.

و تطرق السيد عبد الكريم كيري، المدير المكلف بالتقنين و التوحيد المحاسباتي بالخزينة العامة للمملكة، لموضوع مستقبل المراقبة المالية و المحاسباتية إذ اعتبر أن النموذج الجديد للمراقبة يجب أن يرتكز على المراقبة الآنية حيث يقوم المراقب المالي بالمراقبة في قلب العملية التدبيرية.

اقترح السيد كيري بهذه المناسبة مجموعة من الاجراءات التي من شأنها ضمان مزيد من المصداقية و الشفافية فيما يخص المراقبة المالية و المحاسباتية خاصة وضع نظام يرتكز على التتبع و اليقظة وكذا العمل على تحقيق ترابط أفضل بين المراقبة المالية و البرمجة المالية و إعادة هيكلة المراقبة بنشر ثقافة المحاسبة السنوية و المحاسبة التحليلية لتكاليف السياسات العمومية و مراقبة الممتلكات....

السيد باتريك لفاس، رئيس غرفة بمجلس الحسابات الفرنسي تطرق لدور المجلس في ضمان الشفافية. أما السيد عبد الله سرحان، الكاتب العام للمجلس الأعلى للحسابات، فقد ركز على الرهان المرتبط بالمصادقة على حسابات الدولة وتقييم السياسات العمومية.

و قد اختتم الملتقى بالدعوة إلى دمج الشفافية في النموذج الجديد للمالية العمومية في المغرب باعتبارها رافعة للاستدامة المالية بعيدة المدى. و أكد الخازن العام للمملكة في كلمته الختامية لأشغال هذا الملتقى أن تحسين الشفافية يعتبر «شرطا لا بد منه من أجل ضمان تنمية اجتماعية واقتصادية مطردة و مستدامة للمواطنين».

المصدر: مديرية الشؤون الإدارية والعامة

حسن السيرة الضريبية في ظل المقاربة الجديدة للتصنيف

رغبة في تحسين الشفافية و تعزيزعلاقة الإدارة الضريبية بملزميها، تم إقرار مرسوم يتعلق بتصنيف المنشآت. تروم الإجراءات المتخذة في هذا الإطار، إحداث معاملة تفضيلية لفائدة المنشآت المصنفة التي تكون وضعيتها الضريبية منتظمة.

يشمل المرسوم رقم 2-12-132 الذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 20 شتنبر 2012 (الجريدة الرسمية عدد 6084) تحديد شروط منح «صفة الملزم المصنف» لفائدة المنشآت.

يندرج هذا القانون، في إطار الجهود التي تبذلها الحكومة الرامية إلى تعزيز مناخ الشراكة والثقة المتبادلة بين الإدارة الضريبية والملزمين ، وكذا تشجيع الملزمين في إطار القطاع الغير المنظم على مزاولة نشاطات منظمة.

ترتكز المقتضيات التي تم إدراجها بالمادة 164 المكررة من المدونة العامة للضرائب على التصريح التلقائي للملزم بالحصيلة الخاضعة للضريبة. ويعتبر كأداة لإدماج مشاركة الملزم في الفرض الضريبي، وفي ذلك تفعيل للحكامة الجيدة.

كما يهدف المشروع إلى إرساء تعامل تفضيلي من طرف الإدارة الضريبية لفائدة الملزمين المستوفين لمجموعة من الشروط المرتبطة أساسا بمعايير السلوك الجبائية للمقاولة و طبيعة علاقتها مع الإدارة الضريبية و كذا سلامة وضعيتها الجبائية.

و تتكلف بالبث في طلب منح صفة «الملزم المصنف»، لجنة مختصة تُحدث لدى المدير العام للضرائب. و تسلم الصفة المذكورة للملزم خلال ثلاثين يوما بعد اتخاذها القرار.

وتصنف المنشأة المقبول ملفها ضمن نظامين «أ» أو «ب». يتم التصنيف، المستوحى من بعض التجارب والممارسات الدولية الناجحة، على أساس مجموعة من المؤشرات التي تفضي إلى مكافأة الشركات المستفيدة من التصنيف، وهو ما يتأتى بعد افتحاص خارجي.

و يخول تصنيف الشركات استفادة هذه الأخيرة من إمتيازات، جزاء لها على الشفافية التي تبديها في التصريح بحساباتها.

و تُحدد تركيبة اللجنة و شروط تسييرها و كذا مسطرة منح صفة الملزم بموجب قرار للوزير المكلف بالمالية.

المصدر: مديرية الشؤون الإدارية والعامة

الملتقى الدولي الأول حول «القروض الصغرى بالمغرب»

نجاح التجربة المغربية في تقليص الفقر والاندماج الاقتصادي هو ثمرة تظافر جهـود كافـة العاملين والمتدخلين في القطاع، والحكومة ملتزمة بمواكبة القطاع بغرض تحقيق الأهداف المتوخاة منه. هذا ما صرح به السيد إدريس الأزمي الادريسي أمام مهنيي ورؤساء جمعيات القروض الصغرى.

في إطار تبادل الخبرات والتجارب حول السبل والوسائل التي من شأنها تطوير قطاع القروض الصغرى في خدمة التنمية المستدامة، نظم كل من مركز محمد السادس لدعم القروض الصغرى التضامنية والفيدرالية الوطنية لجمعيات القروض، يوم 11 أكتوبر 2012 بالصخيرات، الملتقى الدولي الأول حول «القروض الصغرى بالمغرب» تحت شعار «الآفاق الاستراتيجية لقطاع السلفات الصغرى بالمغرب».

الجلسة الافتتاحية للملتقى عرفت إلقاء كلمة السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية ، والتي شكلت فرصة سانحة للتباحث والتدارس حول الاستراتيجية والاجراءات التي من شأنها تنمية قطاع القروض الصغرى في أفق سنة 2020، بحيث سيعرف القطاع في هذا الأفق نموا مطردا سيمكن من توسيع قاعدة المستفيدين لتصل إلى أزيد من 3 ملايين شخص وبحجم ديون سيناهز 25 مليار درهم.

الملتقى شكل فرصة لاستعراض ما قدمته أو ما تعتزم السلطات العمومية تقديمه لمواكبة تطور القطاع، حيث تطرق إلى أربع محاور رئيسية وتهم :

- توسيع مجال نشاط جمعيات القروض الصغرى حيث ساهمت الاجراءات المتخذة من توسيع القروض الصغرى لتشمل تمويل السكن الاجتماعي وتغطية مصاريف الربط بالكهرباء والتزويد بالماء الصالح للشرب والاكتتاب في التأمين وفي نفس السياق، تم إعداد مشروع قانون يغير ويتمم القانون رقم 97-19 المتعلق بالقروض الصغرى والذي يوجد قيد الدرس في البرلمان.

- وعلى المستوى الضريبي ، فإن القانون المتعلق بالقروض الصغرى يعفي عمليات هذه الجمعيات لفائدة عملائها من الضريبة المضافة، كما أن الهبات الموجهة إلى هذه الجمعيات تعتبر بمثابة تكاليف قابلة للخصم وفقا للمدونة العامة للضرائب.

- في مجال تنمية وتنويع الموارد المالية المعبأة ، تجذر الإشارة إلى أنه تم في سنة 2007 ، إحداث صندوق لإعادة تمويل

جمعيات القروض الصغرى على شكل مؤسسة للائتمان، وفي نفس التوجه، تمت مواصلة جهود تعبئة موارد مالية إضافية لفائدة القطاع في إطار التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.

- فيما يتعلق بتدعيم نظام المراقبة، تم اتخاذ العديد من التدابير من قبيل اعتماد نظام محاسبة مناسب لجمعيات القروض الصغرى والذي يهدف إلى توحيد المعلومات المالية وضمان شفافية المعاملات المنجزة من طرف الجمعيات.

في ختام كلمته، دعا السيد الوزير مهنيي القروض الصغرى والعاملين في هذا المجال، إلى مواصلة التعبئة بنفس الروح التي تم تسجيلها في الماضي.

المصدر: مديرية الشؤون الإدارية والعامة

تواصل
جريدة داخلية لصالح وزارة الاقتصاد والمالية
المملكة المغربية
وزارة الاقتصاد والمالية
افتتاحية
مستجدات
جولة جديدة من الحوار القطاعي لوزارة الاقتصاد والمالية

مجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد يعقد دورته الثانية

اتفق المجتمعون في ختام أشغال الدورة الثانية للمجلس الإداري للصندوق المغربي للتقاعد على تعميق التفكير حول الإجراءات المستعجلة لإصلاح نظام المعاشات المدنية من خلال تنظيم يوم دراسي يجمع أعضاء المجلس الإداري مع منسق اللجنة التقنية المكلفة بإصلاح أنظمة التقاعد، من أجل بلورة سيناريو إصلاح معلوماتي لنظام المعاشات المدنية، يعرض على أنظار المجلس في جلسة استثنائية تعقد قبل تقديم مشروع القانون المالي لسنة 2013.

ترأس السيد نزار بركة وزير الاقتصاد والمالية الدورة الثانية لمجلس إدارة الصندوق المغربي للتقاعد يوم الخميس 31 ماي 2012 بحضور جميع مكونات المجلس من ممثلي الدولة وممثلي المنخرطين في نظامي المعاشات المدنية والعسكرية وممثلي جمعيات المتقاعدين.

انصبت أشغال الاجتماع بالأساس على دراسة عدد من المواضيع همت تقارير اللجنة الدائمة المنبثقة عن المجلس الإداري وكل من لجنة تحصيص الأصول و لجنة التدقيق، كما همت تقديم القوائم التركيبية والحصيلة الاكتوارية لسنة 2011 و كذا التقرير السنوي للجنة متابعة عقد البرنامج بين الدولة والصندوق لسنة 2011.

و في كلمته الافتتاحية رحب السيد وزير الاقتصاد و المالية بالسادة أعضاء المجلس و نوه بهيئات الحكامة و إدارة الصندوق على العمل الجاد الذي تقوم به قصد تسهيل أعمال المجلس. كما تطرق إلى القفزات النوعية التي عرفها الصندوق فيما يتعلق بتحسين خدماته المقدمة إلى المتقاعدين وذوي حقوقهم.

بعد ذلك انتقل السيد الوزير للحديث حول إشكالية الاختلال المالي المرتقب لنظام المعاشات المدنية داعيا إلى توحيد الرؤية والتحلي بالإرادة الجماعية لإيجاد الحلول المناسبة. وقد قدم السيد الخبير تقريرا مفصلا عن نتائج الإفتحاص الخارجي الذي خضعت إليه حسابات الصندوق برسم السنة المالية 2011 والتي خلصت إلى التصديق على القوائم التركيبية برسم نفس السنة ورفع التحفظ المتعلق بتوضيح الوضعية الجبائية للصندوق.

الصندوق المغربي للتقاعد مؤسسة عمومية تقع تحت وصاية وزارة الاقتصاد والمالية و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وبذلك تخضع للمراقبة المالية المطبقة على المؤسسات العمومية طبقا للتشريعات والقوانين المعمول بها.

يتكلف الصندوق المغربي للتقاعد بتسيير نظام المعاشات التالية :

- **نظام المعاشات المدنية المنظم بقانون 30 دجنبر 1971** والذي خضع لمجموعة من الإصلاحات تبعا للمصادقة على قوانين 1989 و 1997. ينضوي تحت هذا القانون فئات الموظفين التالية :
  - * موظفو الدولة المتدربين و المرسمين ؛
  - * موظفو الجماعات المحلية المتدربين و المرسمين ؛
  - * موظفو بعض المؤسسات العمومية.
- **نظام المعاشات العسكرية و تهم :**
  - * القوات المسلحة الملكية
  - * الدرك الملكي
  - * القوات المساعدة.

وبعد نقاش مستفيض حول جميع النقاط المدرجة في جدول الأعمال، انتهت أشغال المجلس بالمصادقة على مشاريع القرارات والتوصيات المقدمة إلى المجلس.

حضر هذا الاجتماع السيدعبد العظيم الكروج، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة كممثل للدولة والسيد عبد العزيز الرباح، وزير التجهيز والنقل كممثل رؤساء الجماعات المحلية.

المصدر: الصندوق المغربي للتقاعد

«دعم» : خدمة للمساعدة على الاستعمال الأمثل للمنظومة الإعلامية الجمركية

يعد نظام «دعم»بمثابة خدمة الكترونية تقدمها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة لمستعملي خدماتها عبر موقعها الالكتروني، وذلك بهدف تسهيل الاستفادة من النظام الاعلامي الجمركي والاستعمال الأمثل له.

في إطار المصاحبة التي توفرها الجمارك للمستعملين الخارجيين، عمدت إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة منذ نونبر 2011 على توظيف نظام «دعم» / «DAAM» ووضعه رهن إشارة كل المهنيين مباشرة عبر موقعها الالكتروني كآلية لتذليل العقبات أمامهم (المعشرين، الفاعلين الاقتصاديين، الناقلين، إلخ ...) قصد تسهيل الاستفادة من كافة مكونات نظامها الإعلامي و الاستعمال الأيسر لها. فأصبح لجوء المستعملين لهذه الخدمة عبر التسجيل فيها يغطي احتياجاتهم المختلفة في مواجهة الصعوبات ذات الطابع المعلوماتي و كذا طلبات المساعدة لحل و معالجة مشاكل ذات الصلة. ويتميز نظام «دعم» أيضا بإمكانية متابعة الطلبات بشكل دقيق يضمن للمستعمل تكوين رؤية واضحة حول مستوى تقدم معالجة المشاكل المطروحة.

وتوجد هذه الأداة تحت تصرف كل الوالجين إلى بوابة الجمارك عبر الإنترنيت و مستعملي الخدمات المتاحة من خلالها و يتعلق الأمر ب :

- نظام «BADR» للتعشير الجمركي عبر الإنترنت ؛
- نظام «ADIL» للمساعدة عبر الإنترنت على التعشير الجمركي للبضائع عند الاستيراد ؛
- متابعة وضعية الحسابات المكتتبة تحت الأنظمة الاقتصادية للجمارك ؛
- نظام محاكاة الرسوم والضرائب الواجب أداؤها من أجل تعشير العربات أو وسائل النقل (سيارات سياحية، سيارات نفعية، دراجات نارية) ؛

- التصريح بالقبول المؤقت للعربات أو وسائل النقل ؛
- طلبات العروض ؛
- عروض البيع الجمركية.

وتجدر الإشارة إلى أن إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة قامت سنة 2008 بوضع نظام «دعم» /«DAAM» من أجل إدارة جهازها المعلوماتي و تدبير الحوادث التقنية المرتبطة بمنظومتها الإعلامية، وذلك بغية تقديم المساعدة التقنية عند استخدام الوسائل المعلوماتية. وقد تم في مرحلة أولى منح هذه الخدمة على المستوى الداخلي للأعوان الجمركيين من أجل التكفل من جهة بحاجياتهم في ما يخص المساعدة ومن جهة أخرى الاستجابة لطلبات المعلومات والدعم المعلوماتي المعبر عنها من طرف المستعملين الخارجيين للمنظومة الإعلامية الجمركية لدى خلايا مركزية و جهوية أنشأت لهذا الغرض.

المصدر: مديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة

المفتشية العامة للمالية تشارك في دورات تكوينية تخصصية

تماشيا مع روح الانفتاح على شركاءها ولاسيما المؤسسات المتدخلة في مجال مكافحة الفساد ومساهمة منها في تنمية مهارات ومدارك الموارد البشرية التي تعمل في هذا الإطار، شاركت المفتشية العامة للمالية في دورات تكوينية تخصصية لفائدة القضاة المعينين في أقسام الجرائم المالية وضباط الشرطة القضائية العاملين بالفرق المالية المتخصصة في قضايا الفساد المالي حول مجموعة من المواضيع تهم مالية الدولة والمؤسسات العمومية وكذا الصفقات العمومية.

نظمت المفتشية العامة للمالية دورات تكوينية بالمعهد العالي للقضاء بالرباط لفائدة قضاة الحكم والنيابة العامة والتحقيق المعينين في أقسام الجرائم المالية بمحاكم الاستئناف بالمملكة، على ثلاث مراحل : من 17 إلى19، ومن 24 إلى26 يناير ثم من 7 إلى 9 فبراير 2012.

وقد خص هذا التكوين محورين أساسيين هما: آليات البحث والتحري في تنفيذ النفقات العمومية واستخلاص المداخيل العمومية، وتقنيات اكتشاف الإختلالات المالية من خلال التقارير المنجزة من طرف المفتشية العامة للمالية.

وفي نفس السياق، ساهمت المفتشية العامة للمالية في دورات تكوينية لفائدة ضباط الشرطة القضائية ومساعديهم العاملين بالفرق المالية المتخصصة في مباشرة الأبحاث في قضايا الفساد المالي. وتركز هذا التكوين، الذي نظم بالمعهد الملكي للشرطة بالقنيطرة، على المناهج المعمول بها في ميدان الافتحاص المالي والمحاسباتي وعلى التعريف بطرق اشتغال المفتشية العامة للمالية وكذا خصوصيات تدخلاتها في هذا المجال.

وخلال هذه الدورات التكوينية تم تثمين تجارب المشاركين من خلال البحث أو البث في هذا النوع من القضايا وكذا من خلال التفاعل الإيجابي بينهم و بين مفتشي المالية الذين أشرفوا على هذا التكوين والذي تميز بحوار بناء ومناقشات عميقة حول قضايا تكتسي أهمية قصوى في مجال تخليق الحياة العامة وتدعيم الحكامة الجيدة.

كما مكنت هذه المبادرة التي تعد الأولى من نوعها، من فهم متبادل لخصوصيات عمل كل من القضاة وضباط الشرطة القضائية وكذا مفتشي المالية فيما يتعلق بالإطار القانوني والمساطر التي تؤطر أشغال ونوعية تدخل المفتشية العامة للمالية إضافة إلى فتح آفاق جديدة للتعاون وتبادل الخبرات خدمة للعدالة وترسيخا لمبادئ الحكامة الجيدة التي عززها الدستور الجديد.

المصدر: المفتشية العامة للمالية

الاقتناءات العقارية بالتراضي لفائدة الدولة

بقلم السيد العربي محمد مياد، رئيس مصلحة العلاقات مع الأنظمة العقارية

أظهرت مسطرة الاقتناء بالتراضي نجاعتها في مجموعة من العمليات العقارية التي كانت الدولة طرفا فيها، حيث أظهرت الإحصائيات أن هذه المسطرة تمثل 88% من الإقتناءات العقارية لفائدة الدولة ، بينما لا تتعدى هذه النسبة 12%بالنسبة لمسطرة النزع الجبري.

الدولة، كغيرها من أشخاص القانون العام أو الخاص، مؤهلة لاقتناء العقارات سواء لإنجاز مشاريع اجتماعية أو تربوية أو تجهيزات عمومية أو استثمارية أو لتكوين احتياطها العقاري. ولبلوغ هذا الهدف يمكنها التعامل كشخص عادي، فتسلك المسطرة العادية المتمثلة في الاقتناء طبقا لمقتضيات القواعد العامة، أو التعامل كشخص من أشخاص القانون العام مستفيدة من الوسائل الجبرية التي منحها لها الدستور والتشريع، المتمثلة على الخصوص في مسطرة نزع الملكية لأجل المنفعة المنصوص عليها في القانون رقم 7.81 الصادر في 6 مايو 1982.

ونظرا لطول مسطرة النزع الجبري وتعقيداتها سواء في المرحلة الإدارية أو القضائية، فإن المعول عليه في مجال اقتناء العقارات لفائدة الدولة هو مسطرة الاقتناء بالتراضي. وقد نظم هذه المسطرة الأخيرة منشور الوزير الأول رقم 209/د بتاريخ 26 مايو 1976 المتعلق بالاقتناءات العقارية التي تهم ملك الدولة الخاص. بالإضافة إلى بعض القواعد العامة المتمثلة في بعض مقتضيات قانون الالتزامات والعقود وقانون المحاسبة العمومية .

وقد أظهرت مسطرة الاقتناء بالتراضي نجاعتها في مجموعة من العمليات العقارية التي كانت الدولة (الملك الخاص)

السنة	عدد العمليات	المساحة بالهكتار
2006	228	266
2007	247	678
2008	222	691
2009	202	1342
2010	143	364
المجموع	1042	3341

طرفا فيها أو بمعنى أدق مستفيدة، وهذا ما يتبين من خلال حجم القطع الأرضية المقتناة بمقابل خلال الخمس سنوات الأخيرة. وذلك على الشكل التالي :

هذا في الوقت الذي تم اللجوء إلى مسطرة نزع الملكية في بعض الحالات والتي لم تتعدى727 عملية بمساحة 477 هكتارا.

وعلى هذا الأساس، تظل مسطرة نزع الملكية لأجل المنفعة العامة مسطرة استثنائية. لا يلجأ إليها إلا عند الضرورة القصوى كما لو تعلق الأمر بنزاع حول الملكية أو رفض مبدأ التفويت، أو انعدام وجود مالك معروف.

هذا، وإنه رغم المشاكل التي يعرفها مجال العقار والمتمثلة على الخصوص في تعدد الأنظمة العقارية (أوقاف، سلالية، جماعية، أملاك عامة، ملك غابوي، خواص ..)، اختلاف طبيعة الأراضي (محفظة، غير محفظة، في طور التحفيظ)، عدم تنظيم اللجان الإدارية للخبرة سواء على مستوى التسيير أو المؤهلات العلمية في مجال الخبرة العقارية، عدم تحيين وثائق التعمير، وتدخل عدة جهات إدارية في تسيير وتدبير العقار، كثرة النزاعات العقارية خاصة أثناء عملية تصفيتها سواء على المستوى الإداري، تشعب المساطر القضائية وتعدد درجات التقاضي، ندرة العقار القابل لاستيعاب مشاريع استثمارية كبرى، عدم مثانة شهادة اللفيف في مجال العقار و كذا ارتفاع أسعار العقار في بعض المدن الكبرى بسبب المضاربات العقارية... ينبغي التنويه إلى أنه تنفيذا للتعليمات الواردة في الرسالة الملكية الموجهة إلى الوزير الأول في موضوع التدبير اللامتمركز للاستثمار والصادرة سنة 2002، ضاعفت مديرية أملاك الدولة مجهودها في مجال تفويت جملة من أملاك الدولة المقتناة بالمراضاة لفائدة مشاريع استثمارية ذات النفع العام مست جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسكنية والسياحية... صاحبها تشغيل نسبة مهمة من اليد العاملة المغربية في مختلف التخصصات.

تواصل النمو الاقتصادي الوطني على الرغم من ضعف أداء بعض القطاعات جراء تباطؤ الاقتصاد العالمي

سجل الاقتصاد الوطني إلى متم شهر شتنبر 2012 تباطؤ أداء بعض القطاعات كالسياحة والصناعات الاستخراجية و النسيج و الجلد تحت التأثير السلبي لتباطؤ الاقتصاد العالمي. إلا أن قطاعات أخرى ذات مساهمة مهمة في الناتج الداخلي الخام باتت تسلك مسارا إيجابيا مساهمة بذلك في استمرارية النمو الاقتصادي الوطني.

الاقتصاد العالمي

تتواصل ديناميات الاقتصاد العالمي مع ظهور بوادر الانتعاش في الولايات المتحدة، حيث يساهم تحسن الأوضاع في سوق الشغل وفي القطاع العقاري في دعم ثقة المستهلكين. وعلى العكس من ذلك، تباطأ الاقتصاد الياباني واستمرت الأزمة في أوروبا. غير أن الأسواق المالية عرفت عودة الانتعاش بعد إعلان البنك المركزي الأوروبي عن برنامج جديد لإعادة شراء حصة من الديون السيادية والتوصل

الدول المتقدمة : نمو الناتج الداخلي الخام
انحدار فصلي (%)

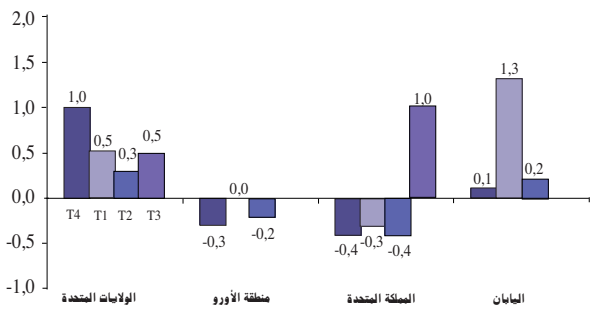

المصدر : Eurostat

لاتفاق خلال قمة الاتحاد الأوروبي حول الإشراف الموحد على البنوك في منطقة الأورو.

وتواصل الدول الناشئة تسجيل معدلات نمو قوية على الرغم من التباطؤ الاقتصادي المسجل في الربع الثالث من سنة 2012، كما يتضح من انخفاض وتيرة النمو في الصين (7,4% مقابل 7,6% في الربع الثاني). وتظهر أحدث المؤشرات الظرفية تحسنا نسبيا في الاقتصاديات الناشئة الرئيسية، خاصة في قطاع الخدمات، ارتباطا بتخفيف السياسات الماكرواقتصادية.

كما عرفت أسعار المواد الخام تراجعا طفيفا في الفترة الأخيرة بعد الارتفاع القوي المسجل خلال فصل الصيف. وظلت أسعار خام البرنت مستقرة في حوالي 113 دولارا للبرميل في المتوسط في شهر شتنبر، وهو مستوى مرتفع نسبيا. واستقرت أسعار القمح في الآونة الأخيرة، بينما عرفت أسعار الذرة والصوجا انخفاضا طفيفا. وعموما، تظل أسعار الحبوب في مستويات عالية نسبيا.

الدول الناشئة : نمو الناتج الداخلي الخام الفصلي
انحدار سنوي (%)

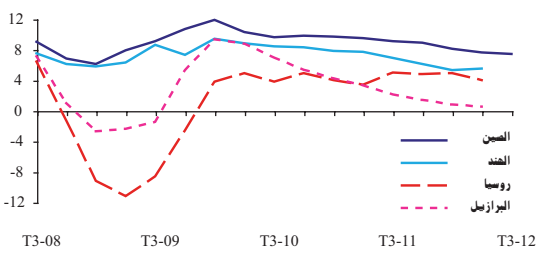

المصدر : Bloomberg

الاقتصاد الوطني

وفيما يتعلق بالاقتصاد الوطني، فإن التأثيرات السلبية لتباطؤ الاقتصاد العالمي على بعض القطاعات لا يمكنها بأي حال من

الأحوال أن تحجب الأداء الجيد للقطاعات الأخرى التي تساهم في استمرارية النمو الاقتصادي.

وقد أظهرت الأنشطة السياحية انخفاضا خلال النصف الأول من سنة 2012، مسجلة ما قدره 2% في عدد السياح والمبيتات في الفنادق المصنفة، مع تسجيل تحسن من شهر لآخر خلال الفترة الأخيرة. واستمر التحسن النسبي في مدينة أكادير خلال شهر شتنبر، حيث عرفت عند متم التسعة أشهر الأولى من السنة زيادة قدرها 3,1% في عدد الوافدين وانخفاضا طفيفا بنحو 2,1% في عدد المبيتات. وعلى المستوى الوطني، سجلت مداخيل الأسفار انخفاضا بنسبة 3,6% حيث بلغت 43,7 مليار درهم، مقابل انخفاض بنسبة 4,8% عند نهاية غشت 2012. ويعزى هذا التحسن الطفيف إلى زيادة قدرها 6,8% بالنسبة لعائدات شهر شتنبر، مما يؤشر على الانتعاش النسبي لقطاع السياحة.

وعلى مستوى نشاط مجموعة المكتب الشريف للفوسفاط، بلغ رقم معاملات هذه المجموعة عند التصدير 36,4 مليار درهم عند نهاية شتنبر 2012، أي زيادة بنسبة 1,9% مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية. وقد تراجع حجم إنتاج الفوسفاط بنسبة 5,1% عند نهاية شهر يوليوز 2012، بعدما عرف انخفاضا بنسبة 7,3% عند نهاية شهر يونيو من نفس السنة، مما يبرز تباطؤا في وتيرة الانخفاض بفضل التحسن المسجل خلال شهر يوليوز (+8,3%). ومن جهته، عرف حجم إنتاج مشتقات الفوسفاط استقرارا نسبيا عند متم شهر يوليوز 2012، بعد تسجيل انخفاض بنسبة 1,3% عند نهاية شهر يونيو 2012. ويعزى هذا التحسن إلى الأداء المسجل خلال شهر يوليوز 2012، حيث عرف إنتاج هذه المواد نموا بنسبة 6,8%.

وقد عرف قطاعا النسيج والجلد انخفاضا خلال النصف الأول من سنة 2012، كما يدل على ذلك تراجع مؤشر إنتاج هذه الصناعات بنسب 2,9% و 5,5% على التوالي خلال نفس الفترة. وتجدر الإشارة إلى أن صادرات المنتجات النسيجية والجلدية، التي تمثل ما يقرب 18% من الصادرات المغربية، شهدت انخفاضا بنسبة 3,7% عند نهاية شتنبر 2012.

وإذا كانت كل من قطاعات السياحة والصناعات الاستخراجية والنسيج والجلد تسجل انخفاضات، تبقى مع ذلك محدودة، فإن قطاعات أخرى ذات مساهمة مهمة في الناتج الداخلي الخام تسلك مسارا إيجابيا. فقطاع البناء والأشغال العمومية يواصل منحاه الإيجابي خلال سنة 2012، وإن كان ذلك بوتيرة متباطئة، حيث أن استهلاك الإسمنت، الذي يعتبر المؤشر الرئيسي لنشاط هذا القطاع، عرف نموا بنسبة 2,7% عند نهاية شهر غشت 2012، بعدما عرف تزايدا بنسبة 12,3% عند نهاية شهر ماي و بنسبة 21,7% عند نهاية شهر مارس من نفس السنة. وسجل قطاع الكهرباء أداء جيدا خلال نفس الفترة، حيث عرف إنتاج الكهرباء تزايدا بنسبة 23,2%، فيما ارتفعت مبيعات الطاقة الكهربائية بنسبة 7,4%. ومن جهته، عرف القطاع الصناعي نموا إيجابيا في مجمله خلال النصف الأول من سنة 2012، كما يتضح من خلال تحسن مؤشر الإنتاج الصناعي بنسبة 2,3%. وواصل قطاع الاتصالات أداءه الجيد خلال نفس الفترة، حيث سجل عدد المشتركين في خدمة الهاتف النقال وعدد المشتركين في خدمة الانترنت نموا بنسب 7% و 60,3% على التوالي، مما مكن من تعويض انخفاض عدد المشتركين في خدمة الهاتف الثابت بنسبة 5,5%. وفيما يخص قطاع الصيد البحري، فقد عرف حجم تفريغ الصيد الساحلي والتقليدي زيادة مهمة بنسبة 32,9% عند نهاية شتنبر 2012، فيما عرفت قيمة هذه التفريغات نموا بنسبة 3,4% مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية. وعلى مستوى القطاع الفلاحي، تم اتخاذ عدة تدابير من قبل وزارة الفلاحة والصيد البحري من أجل ضمان سير جيد للموسم الفلاحي 2012-2013 وتشجيع الاستثمار في هذا القطاع. وقد همت هذه التدابير تعبئة البذور والأسمدة وبرنامج السقي إلى جانب الدعم المالي المقدم في إطار صندوق التنمية الفلاحية.

وعلى مستوى الطلب الداخلي، يواصل استهلاك الأسر نموه الإيجابي خلال سنة 2012، وهو ما يؤكده المنحى الموجب لمداخيل الضريبة على القيمة المضافة الداخلية قبل الاسترداد التي تزايدت بنسبة 3,3% عند نهاية شتنبر 2012، مستفيدا من الزيادة المهمة لحجم القروض المقدمة للاستهلاك (+12% خلال نفس الفترة) ومن التطور المعتدل للأسعار عند الاستهلاك (1,1%) ومن انخفاض نسبي في معدل البطالة ومن الآثار الإيجابية للزيادة في الأجور في إطار الحوار الاجتماعي. ومن جانبه، تواصل مجهود الاستثمار عند نهاية شتنبر 2012، موازاة مع دينامية واردات مواد التجهيز (+9,3% لتبلغ حوالي 54,8 مليار درهم)، وحجم استثمار الدولة (29,5 مليار درهم) ومداخيل الاستثمارات والقروض الخاصة الأجنبية التي بلغت 20,8 مليار درهم.

وفيما يخص المبادلات الخارجية، عرفت قيمة الصادرات والواردات نموا بنسب 3,8% و 4,3% على التوالي عند نهاية شتنبر 2012، مقابل 3,7% و 4,9% عند نهاية شهر غشت من نفس السنة، مما أدى إلى انخفاض طفيف بمقدار 0,1 نقطة مئوية لمعدل تغطية

الصادرات للواردات مقارنة مع الشهر السابق، ليستقر في حدود 48,2%. وقد أسفرت هذه التطورات عن عجز في الميزان التجاري بلغ 144,2 مليار درهم، أي بزيادة 6,7 مليار درهم مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية. ويفسر هذا التطور بالأساس بتزايد العجز على مستوى مبادلات مواد التجهيز ومبادلات المنتجات الطاقية بمقدار 3,9 مليار و 1,2 مليار درهم على التوالي.

ومن جهته، تميز تنفيذ قانون المالية لسنة 2012 عند نهاية شتنبر بأداء جيد للمداخيل الجبائية التي عرفت تزايدا بنسبة 5,5%، وذلك بفضل الأداء الجيد للضرائب المباشرة وغير المباشرة، ارتباطا بالدينامية النسبية للنشاط الاقتصادي. وقد بلغ معدل إنجازها 77,1%، ارتباطا بتحقيق 80,6% من التوقعات الأولية للضرائب المباشرة و 74,8% من توقعات الضرائب غير المباشرة و 75,3% بالنسبة لرسوم التسجيل والتنبر و 70,3% بالنسبة للرسوم الجمركية. أما بالنسبة للنفقات العادية، فقد سجلت نموا بنسبة 11,3%، نتيجة الزيادة التي عرفتها نفقات الأجور (12,8%+) ونفقات المقاصة (10,1%+). ودون احتساب هذه الأخيرة، تتطور النفقات العادية في مجملها وفقا لتوقعات قانون المالية، حيث وصل معدل إنجازها إلى 71,3%، فيما بلغ معدل إنجاز نفقات المقاصة 126,1%، متجاوزة بذلك التوقعات الأولية لقانون المالية بحوالي 8,5 مليار درهم.

و ارتفعت الكتلة النقدية بمعدل 4,1% بانحدار سنوي عند نهاية شهر غشت 2012، مسجلة بذلك تباطؤا مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية (5,1+ %). ويعزى ذلك، من ناحية، إلى تباطؤ نمو القروض البنكية، حيث تزايدت بنسبة 6,3% بعدما سجلت نموا بنسبة 7,7% خلال السنة الماضية. كما يعزى أيضا إلى تراجع حجم الموجودات الخارجية الصافية بنسبة 21,2%، وذلك بسبب تقلص الموجودات الخارجية لبنك المغرب بنسبة 22,5%.

وعلى مستوى السوق ما بين البنوك، تواصل تقلص السيولة البنكية خلال الربع الثالث من سنة 2012، ارتباطا بتأثير مجموعة من العوامل، بما في ذلك ارتفاع تداول العملة الائتمانية وانكماش الموجودات الخارجية الصافية وكذا بعض عمليات الخزينة كأداء المقاولات للتسبيق الثالث للضريبة على الشركات. وأمام هذه الوضعية، رفع البنك المركزي من حجم تدخلاته لضخ السيولة، عن طريق التسبيقات لمدة 7 أيام عبر طلبات العروض بالأساس، والتي بلغ حجمها المتوسط ما يقارب 57 مليار درهم في الأسبوع مقابل 43 مليار تقريبا خلال الربع الثاني من نفس السنة. ومن أجل التخفيف من حدة التقلص المسجل على مستوى السيولة في السوق المالية، قرر البنك المركزي خفض معدل الاحتياطي النقدي بنقطتين مئويتين ليصل إلى 4% ابتداء من 26 شتنبر 2012.

وفيما يخص السوق الأولية لسندات الخزينة، ارتفعت إصدارات الخزينة خلال الربع الثالث من سنة 2012 بنسبة 12,2% مقارنة مع الربع الثاني وبنسبة 10,6% مقارنة مع نفس الفترة من السنة السابقة، لتبلغ 27,6 مليار درهم. وقد تميزت هذه الإصدارات بتعزيز حصة الإصدارات لأجل طويل، التي انتقلت من 13,4% إلى 28,6%. وبرسم التسعة أشهر الأولى من سنة 2012، بلغت مجمل الإصدارات 85 مليار درهم، أي بزيادة بنسبة 26,7% مقارنة مع نفس الفترة من السنة الماضية. وباعتبار تسديدات بقيمة 50,1 مليار درهم، ارتفع الحجم الجاري لسندات الخزينة بنسبة 11,1% مقارنة مع نهاية شهر دجنبر 2011، ليصل إلى 349,1 مليار درهم.

المصدر: مديرية الدراسات و التوقعات المالية